مدح المتعوف عنه على ان في الحديث دلالة على فضل الدعا على السؤال انتهى
قال وفيه نظر ظاهر على ان الكلام في سؤال الحق وهو دعاوه فلا فرق بينهما هنا اصلا
ومن ثم جا ادعوني استجب لكم سلوني اعطكم وقوله ان السؤال قد يكون مذموما
يرده ان الدعا قد يكون مذموما كما في الدعا باثم او قطيعة رحم او نحو ذلك وذم
السايل انما هو في سايل غير الله اما سايله تعالى فممدوح دايما اذا ساله كما اذن
له فيه وقوله على ان الخ ممنوع بل الذي في الحديث عكسه لانه قدم السؤال على
الدعا ومن عادة العرب تقديم الاهم والاشرف ولذا استدلوا على اشيا
بتقدمها في القران **قوله** وفي رواية اخرى لابي داود والا فلفظ الحديث
كله لابي داود كما في السلاح ولم ينبه السخاوي في هذا المعنى على تخريجه **قوله**
لقد سال باسم الله الاعظم قال في فتح الاله يحتمل انه اراد بالاسم الاعظم
مجموع الاسما ويحتمل انه اراد واحدا منها وعليه فالاظهر انه الجلالة لانه الاسم
الاعظم عند اكثر العلما ولا ينافيه ان كثيرين يدعون به ولا يستجاب لهم لان ذلك
لخلل في دعوتهم لكونها نحو قطيعة رحم او لكونهم لم يستوفوا شروط الدعا التي
منها اكل الحلال واعلم انه كثر اختلاف العلما في تعيين الاسم الاعظم كالكثر اختلافهم
في تعيين ليلة القدر وساعة الاجابة يوم الجمعة والسبعة الاحرف التي نزل عليها
القران قال بعضهم اعظم هنا بمعنى عظيم كاكبر بمعنى كبير قال ابن حجر الهيتمي
ويرد بان الاعظمية هنا ليست من حيث المسمى لاستوا الاسما والصفات
كلها من هذه الحيثية وانما هي من حيث الدلالة ولا شك ان بعض الاسما والصفات
قد تفيد من حيث الدلالة معاني ولا تفيدها البقية وفارق اعظم اكبر بان مفاد
اعظم امتاز على غيره من الاسما والصفات بخصوصية ليست في البقية وهذا
لا محذور فيه كما تقرر بان بقي على صيغته واما اكبر فمفاده ان غير الله تعالى
شاركه في كبريايه وهذا غير واقع فوجب تاويل اكبر بمعنى كبير حتى لا يوهم ذلك
انتهى وقال بعضهم قيل اعظم بمعنى عظيم لان كل اسمايه عظيم وليس بعضها اعظم
من بعض وقيل بل هو للتفضيل لان ما كان اكثر تعظيما لله فهو اعظم كالرحمن اعظم
من الرحيم والله اعظم من الرب لان رب استعمل في غير الله كرب الدار **قوله**
وروينا في سنن ابي داود الخ قال في السلاح رواه الاربعة والحاكم وابن
حبان في صحيحيهما واللفظ لابي داود وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم وعند
ابن ماجه لا اله الا انت وحدك لا شريك لك المنان وفي رواية ابن حبان الحنان
المنان وقال السخاوي حديث حسن ورواه احمد والبخاري في الادب المفرد
والضيا في المختارة وعمرو بن اخي انس بن مالك الراوي عن انس وثقه الدارقطني
وغيره وقال ابو حاتم انه صالح الحديث مع انه لم ينفرد بهذا الحديث بل رواه
ابن ماجه من حديث ابي خزيمة عن انس بن سيرين عن انس رفعه بنحوه ورواه الطبراني
في الدعا عن حماد بن سلمة عن ابان بن ابي عياش عن انس لكنه قال عن ابي طلحة

وذكر نحوه

وذكر نحوه ايضا في الباب عن ابي الدردا ورويناه من حديث ابراهيم بن ابي عبلة عنه
وهو منقطع انتهى **قوله** كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا يحتمل
ان يكون الظرف خبر كان ويكون قوله جالسا حالا او يحتمل العكس **قوله** ورجل
يصلي ثم دعى قال الخطيب هو ابو عياش زيد بن صامت الزرقي الانصاري قال في
السلاح وابو عياش بالتحتية وبالشين المعجمة وقد فسر السخاوي الرجل المبهم في الحديث
السابق بابي عياش هذا **قوله** بان لك الحمد اي كله بطريق الحقيقة فليس لغيرك
منه شي الا بطريق الصورة الجارية لا غير لانك المولى المنعم حقيقة وغيرك ليس له
من ذلك شي **قوله** المنان اي كثير المنة وهي النعمة او النعمة الثقيلة والمنة مذمومة
من المخلوق لانه لا يملك شيا من النعم التي يمن بها محمودة من الخالق لانه المالك
لما انعم به على الحقيقة وباقي الاسما تقدم شرحها في شرح الاسما الحسنى **قوله** لقد
دعى الله باسمه العظيم اورده في المشكاة بلفظ الاعظم واخذ منه شارحها تاييد قول
الاكثرين ان الاسم الاعظم هو الجلالة وبسط في بيان ورد ما قال المصنف انه الحي القيوم
الذي اذا دعي به اجاب الخ ان قلت الدعا ان كان بمقدار فهو حاصل وان لم يدع
وان كان بغيره لم يحصل فما فايدة الاسم الاعظم قلت ان كان الدعا بمقدار فقد
يفيد زيادة تعجيله او بغير مقدار فما اعطا بدله عاجلا تارة بواسطة الدعا بالاسم
الاعظم واجلا اخرى فالحاصل ان الاسم الاعظم قد يفيد اصل التعجيل او زيادته او
كمالا في المستجاب او في بدل المدعو به او نحو ذلك **قوله** وروينا في سنن ابي داود
الخ قال السخاوي بعد تخريج الحديث بطوله وفيه هذا الدعا ما لفظه حديث
صحيح رواه البخاري ومسلم واصحاب السنن الاربعة وابو عوانة وابو نعيم والحاكم
في المستدرك وعند الطبراني في الدعا وقد سهى الشيخ حيث لم يعزه للصحيحين
كما ان الحاكم استدركه عليهما وقال انه صحيح على شرطهما مع كونه فيهما ولذا
تعقبه شيخنا لكن مقتصرا على انه في مسلم انتهى **قوله** من شر فتنة النار
اي فتنة تؤدي الى النار والفتنة في الاصل الامتحان والاختبار **قوله** ومن
شر الغنى مثل الاشر والبطر والشح بحقوق المال وانفاقه فيما لا يحل من اسراف
وباطل ومفاخرة **قوله** والفقر اي ومن شر الفقر كالسخط وقلة الصبر والوقوع في
الحرام والشبهة للحاجة ذكره ابن الجزري قال بعض المحققين قيد بالشر
لان كلا منهما فيه خير باعتبار وشر باعتبار فالتقييد في الاستعاذة منه بالشر
يخرج ما فيه من الخير قال في الحرز وقد بين هذا المعنى قوله تعالى كلا ان
الانسان ليطغى ان راه استغنى وقال صلى الله عليه وسلم كاد الفقر ان يكون
كفرا ثم قيل المراد فقر النفس وهو الذي لا يرده ملك الدنيا بحذافيرها وليس
في الحديث ما يدل على تفضيل احدهما على الاخر قال بعضهم لان كلا ما هو
مانع عن الحضور من فقر او غنى فهو مشوم عند اهل السرور ونعم الفقر اسلم من الغنى
حيث يجر الغنى الى الطغيان والسلطنة والفقر الى الغنى والمسكنة ولذا

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)